

21- آية وتفسير - 31 رمضان 3441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلني واسلم على نبينا محمد. وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد فقد توقف بنا الكلام في ايات الصدقات على قول الله عز وجل وفي سبيل الله - 00:00:00

وهذا هو الصنف السابع من الاصناف الذين يستحقون الزكاة وفي سبيل الله وسبيل الله عز وجل نوعان سبيل عام وهو كل ما يقرب
الى الله عز وجل وسبيل خاص وهو خصوص الجهاد في سبيل الله - 00:00:19

والمراد بالالية الكريمة هنا الثاني. في سبيل الله اي خصوص الجهاد في سبيل الله. وليس المراد بذل المال فيما ايقرب الى الله عز
وجل. وعلى هذا فلا يجوز بذل الزكاة في اصلاح الطرق وبناء المستشفيات والمدارس - 00:00:41

وان كانت هذه من سبيل الله بالمعنى العام. لكن المراد بسبيل الله بالالية هو خصوص الجهاد وهو شامل للجهاد بنوعين. الجهاد بالعلم
والبيان والجهاد بالسيف والسنان وذلك لأن الجهاد نوعان جهاد كفار وجهاد للمنافقين. قال الله عز وجل يا ايها النبي جاهد الكفار
والمناة - 00:01:01

واغلظوا عليهم. فالكافار يجاهدون بالسيف والسنان. والمنافقون يجاهدون بالعلم والبيان والامة الاسلامية في زمننا في حاجة بل في
ضرورة الى النوع الثاني من الجهاد وهو جهاد العلم نظرا لكثره الجهل وفوش بعض البدع والخرافات التي لم تكن معروفة من قبل.
ولظهور بعض بل كثير من - 00:01:31

كعاليين الذين يدعون العلم الشرعي والعلم الشرعي براء منهم ثم قال عز وجل وابن السبيل وهو المسافر الذي انقطع به سفره.
فيعطي من الزكاة ما يوصله الى بلده على حسب مستوى الاجتماعي والعربي. ثم قال فريضة من الله والله عليم حكيم - 00:02:01
اي ان الدفع الى هذه الاصناف الثمانية فريضة افترضها الله عز وجل ثم بين سبحانه وتعالى ان التقسيم والتوزيع انه صادر عن علم
وحكمة. فقال والله عليم حكيم. فهو سبحانه وتعالى - 00:02:28

اعلموا بمن يستحق ومن لا يستحق. فالواجب على المؤمن ان لا يصرف زكوة ما له الا الى هذه الاصناف الثمانية. وان لا يصرف الزكوة
ايضا الا من غلب على ظنه او تيقن انه مستحق للزكوة. وليس كل من سأل الزكوة يعطى ايها. لأن بعض - 00:02:48
الناس قد يسعد الزكوة مع انه لا يستحق لها. وقد يتخذ ذلك عادة سنوية فتجد انه حينما كان فقيرا كان الناس يعطونه من الزكوة.
وبعد ان فتح الله عز وجل عليه واغنى تجد انه يستمر على اخذ الزكوة - 00:03:14

بل يذهب الى اهل الزكوة ويقول اعطي العادة السنوية وكان هذه العبادة صارت عادة. ومثل هذا لا يجوز وان تدفع الزكوة اليه ما دام
انه ليس مستحقا للزكوة. فإذا دفعت الزكوة اليه لم تبرأ ذمته ولم يسقط عنك - 00:03:34

قال واذا كنت تعلم ان هذا الشخص مستحقة للزكوة فهل الافضل او الاولى ان تخبره وان تعلمه انها زكوة او ان تعطيه وتسكت. الجواب
ان في هذا تفصيلا. فإذا كنت تعلم ان هذا الرجل يقبل الزكوة - 00:03:54

ويأخذ الزكوة فلا تخبره انها زكوة لأنك حينئذ تخجله. فإذا كنت تعلم انه مستحقة فلا تخبره ولهذا قال فقهاؤنا رحمهم الله من علم اهلية
اخذ كره اعلامه فإذا كنت اعلم ان هذا الاخذ اهل لان تدفع الزكوة اليه فإنه يكره ان تعلمه لأنك تخجله. واما اذا كان هذا الشخص -
00:04:16

ممن لا يقبل الزكوة لأن بعض الناس يتغافل عن الزكوة حتى مع حاجته. اذا كنت تعلم انه لا يقبل لا بد ان تعلمه لأنك لو دفعت اليه ولم
تعلمه لم تدخل في ملكه. وإذا لم تدخل الزكوة في ملكه لم تبرأ ذمتك - 00:04:46

بذلك هذا هو التفصيل في هذه المسألة. فإذا كنت تعلم ان هذا الرجل او ان هذا الشخص مستحق ويقبل فاعطه من غير ان هذه الزكاة
واما اذا كنت شاكا او عندك يقين انه لا يقبل فلا بد من اعلامه بذلك. وفق الله الجميع - [00:05:06](#)
يعني ما يحب ويرضى وصلى الله على نبينا محمد - [00:05:26](#)